الـزواج بالخـطـف

إعداد
محمد فنخور العبدلي
القريات

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد
عقد النكاح معظم عند الله عز وجل ، لذا يجب احترامه وصيانته ، ومنع كل ما يسيئ له ومنها الزواج بالخطف الذي يقضي على كل جميل في الزواج ٠

تعريف الخطف

الخَطْفُ: الاسْتِلابُ، وقيل: الخَطْفُ الأَخْذُ في سُرْعةٍ واسْتِلابٍ (١) ، وعرفته مجلة اليمامة : زواج الخطيفة هو الزواج بدون موافقة الأهل ، فهو الخطف ، وهذا الزواج منتشر دون حسبان لعواقبه ، ونتائجه من الناحيتين الاجتماعية والقانونية وخاصة إذا كانت الفتاة قاصرة حيث يلاحق الأهل الزوج قضائيا ، ولاشك أن هذا الزواج موجود في البلاد التي تتسم بالحرية أكثر من غيرها ، وسبب وجوده هو رغبة الفتى والفتاة بالارتباط ببعضهما ويمنعان من الأهل هذا الزواج ، فيلجآن إلى الهروب سويا ووضع أهل الزوجة أمام الأمر الواقع ، يقول المدرس سامر الشهابي : إن زواج الخطيفة يهز بنيان الأسرة ، وأنا أرفضه تماما ، مهما كانت الظروف صعبة ، ومهما حصل فحبي للفتاة التي يرفض أهلها تزويجها مني لا يحملني على الإساءة لسمعتها بزواج الخطيفة ، والذي سيبقى وصمة عار في تأريخها ينسبها المجتمع إلى أهلها وإلى أبنائها وبخاصة البنات منهم ٠٠٠٠ يقول المطلق وهذا الزواج محرم وذلك لخلوه من كثير من أركان وشروط الزواج ٠ (٢)

يقول أحمد وصفي : إن خطف النساء والبنات كثير الوقوع بين البدو ، ومن لا يزال على سنتهم من الحضر في بلاد حوران وشرقي الأردن ، ولا يمر شهر إلا ويسمع خبر كهذا بينهم ، ويقولون (فلانة خطفت فلان) ولا يقولون (فلان خطف فلانة) ، لأن أكثر الخطف يكون برضاء الطرفين ، وكثيرا ما يخطفون ذات الزوج ، وقد يقع الخطف إجبارا (٣)٠

أقسام الزواج بالخطف

يقسمه أحمد وصفي إلى قسمين هما :

١- **الخطف الجبري :** هو أن يترصد الخاطف المرأة أو الابنة التي يعشقها ويرغب الزواج بها دون رضاها ، وعندما تسنح له الفرصة يسحبها جبرا ، أو بالتهديد وإشهار السلاح ويفتئت على عرضها ويهرب بها إلى أبعد العشائر ، ويعيش معها ريثما يتمكن من مصالحة ذويها ، وبهذا النوع من الخطف لأولياء المخطوفة أن يستعملوا ما لهم من حقوق الانتقام ، وأما الزوج (زوج المخطوفة) فليس له حق الانتقام ، بل له أن يستوفي مبلغا من المال يعادل مهر زوجته ، وذلك عند وقوع الصلح ٠

٢- **الخطف بالرضا :** وهذا يكون نتيجة التعارف بين الرجل والمرأة ، وتبادل الحب بينهما وتقرير كيفية الزواج إذا رفض أولياء المرأة السماح لهم بالزواج من بعضهما ، فعندئذ يقرر العاشقان الخطة التي يجب السير

عليها ، ويضربان موعدا للملاقاة ، حيث يكون برفقتهما شخصان من الأصدقاء ، فيذهبون إلى أقرب العشائر ، وينزلون عند شيخها ، ويعرضون عليه أمرهم ، فإذا تأكد الشيخ من رضا الفتاة ، وأن لا زوج لها ، فإنه يعقد لهما عقد نكاح ، وحفل زواج ، ويؤمن لها بيتا ، ثم يسعى لهما بالصلح مع الأولياء ٠٠٠٠

وقد نشر الشيخ محمد صالح الحلبي إمام بلدة درعا الجديدة رسالة بعنوان (صرخة الإيمان لأهل حوران) في سنة (١٣٥٥هـ) قال فيها : إن هذه العادة تعدت البنات إلى النساء المحصنات ذات الأزواج والأولاد ، فكم من امرأة خطفت ، أو خطفت وهي في حجر أبيها ، أو دار زوجها وبين أولادها ، وكم من امرأة تواطأت مع رجل على ارتكاب هذا العيب الفاضح ، كأنها لم تك بغيا ، ولم تأت شيئا فريا ، فهذه مصيبة أخلاقية وويلات عائلية ، لم تألفها الجاهلية ، ولم تجر عليها الأمم الوحشية ، وهي عادة لا تتلاءم وكرامة العرب ، ولا تتوافق مع شرف الإسلام ، كم سببت للأبدان جروحا وعن الأوطان نزوحا ، وكم حمل المخطوفات أو الخاطفات أولاد زنا بطريقة السفاح الممقوت الذي يرذله الإسلام وينهى عنه رب الأنام ، وكم سبب خطف النساء من شهادة زور وكذب وفجور وإماتة حق وإحياء باطل ، فبينما المرأة ترتكب هذه الرذيلة ، يتخذ وليها أو زوجها عملها هذا ذريعة لاقتناص المال من الخاطف بصورة بعيدة عن الرحمة والمروءة ، وبهذه الطريقة الوسخة يتمثل الطمع بأفظع مظاهره ، فإن دفع الرجل ما يفرضه عليه ذوو المرأة تحسن الحال وزال الإشكال ، فعادت المخطوفة أو الخاطفة إلى حجر أبيها أو دار

زوجها كأنها لم تأت خطية ، وعندها يغض الطرف عن تلك المدة التي قضتها بالزنا مع ذلك الرجل ، وإلا لعبت الخناجر في المناحر ، وتقرحت من البكاء المحاجر ، وأسرجت الخيل ، وعظم الويل ، وانزعج الأنام ، وسلبت راحة الحكام ، كل ذلك لا انتصارا للشرف ولا دفاعا عن العرض وكن طمعا في المال الذي أصبح معبود الجميع ٠(٤)

أسباب انتشار الزواج بالخطف

لخصها الشيخ محمد صالح الحلبي بما يلي :

١- عدم مراعاة أحكام الإسلام في التزويج ، مثل التكافؤ بين الزوجين ، والتساوي في السن والتجانس في الأسرة ، والتقارب في السوية النفسية والأخلاقية ٠

٢- إكراه ولي المرأة على التزويج بمن يريد هو لا من تريد هي ، وذلك طمعا بالمال ٠

٣- إكراه ولي الفتاة ذات الثامنة عشر على الزواج بكبير السن ذي الستين فأكثر ، وذلك طمعا بالمال ٠

٤- جعل المرأة سلعة في المزايدة العلنية ، فأي خاطب يزيد في مهرها لوليها فهي له سواء يريده قلبها أو لا ٠

٥- إفساح المجال للمرأة بأن تتصل بالرجال في أي واد ومكان ، فتجد الرجل قابعا في داره خورا منه وكسلا ، وتجد المرأة مجبورة على القيام بالأعمال البيتية والأعمال الخارجية العائدة على الرجل بجميع فروعها ٠

٦- غـلاء المهـور، فلـو اعتـدل أهـل البنـت بمهرهـا وتساهلوا به لما حصل شيء من هذه القبائح٠

٧- إيـواء بعـض مـن الشـيوخ (شـيوخ العشـائر) والمتنفذين للمتخاطفين ، وحمايتهم إياهما ، بنوال المال من الفريقين ، لكي ينصبوا أنفسهم بصفة حكام لحل ما ينجم عن هذا الخطف من المشاكل بين عشيرتي الخاطف والمخطوف ، توصلا لمنفعتهم المادية ، وربما وسعوا شقة الخلاف من وراء ستار ، توصلا لهذه الغاية الخسيسة ، والأغرب أن يزعم هؤلاء الشيوخ والمتزعمين أن عملهم هذا مكرمة ، لأن فيه حماية الدخلاء واللاجئين ، وقد فاتهم أن حماية المتخاطفين طعنة في كبد الشرف ، وإيواء للرذيلة ، وحماية للفحش ، وتنشيط للزنا ٠ (٥)

زواج الخطيفة عند الشركس

يقوم زواج الخطيفة ، أو(الجغو) في اللغة الشركسية، على اتفاق الفتاة مع قريبات الشاب الذي تريده على الخروج من منزل أسرتها والإقامة عند أحد الوجهاء حتى تتم تسوية أمور زواجهما ، وهو (لا ينطوي على أي مس لمكانة الفتاة الشركسية) ، كما أنه لا يثير حفيظة أهلها وإنما على العكس إذ يعتبر الشراكسة احتراما لحقّها في اختيار شريك حياتها ٠ (٦)

لقد انتشر الزواج بالخطف في بعض البلاد العربية وخصوصا بلاد الشام والأخص من ذلك عند الشراكسة في سوريا والأردن ، كما أنه منتشر عند بعض البادية الأصليين هناك ، والخطف قد يكون للفتاة البكر أو المتزوجة وهي تحت زوجها ، فإذا وقعت المرأة في غرام رجل اتفقت معه على الهرب ، وتترك زوجها وأولادها وتتزوج الزوج الجديد وفق طقوس عشائرية لم ينزل الله بها من سلطان ، ثم بعد فترة زمنية من الزواج يتم إرضاء أهلها وزوجها الأول بمبلغ مالي أو بمنحه بعض من الغنم والمواشي ويصبح الزواج الناتج عن الخطف زواجا صحيحا في عرفهم ولا حول ولا قوة إلا بالله .

والنتيجة أن زواج الخطف للبكر أو الثيب أو المتزوجة واحد فهو محرم لأنه يفتقد الأركان والشروط والمهر ... وإن كانت متزوجة فهذا زواج على زواج ، والثاني باطل شرعا بل تعتبر المعاشرة الجنسية مع الخاطف زنا والعياذ بالله ، بل يجب عند تسوية الأمر أن يتم العقد بالصيغة الشرعية المعتبرة وقبل ذلك الإستبراء للرحم والتوبة من هذا الفعل الدنيء والله المستعان .

١-- لسان العرب ١٤٣/٤

٢-- الزواج العرفي ص ٣٩٤

٣-- عشائر الشام لأحمد وصفي ص ٢١٥

٤-- عشائر الشام لأحمد وصفي ص ٢١٥

٥-- عشائر الشام لأحمد وصفي ص ٢١٧
٦-- http://adygea.ektob.com/